

٤٦ فائدة في
الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ



٤٦ فائدة في الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ



مجلد صالح المنجد

 EBOOK
ZAD GROUP

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله.

فهذه خُلاصات مجموعة في: الكُسُوف
والخُسُوف، نسأل الله أن ينفع بها، وأن يجزي
خيرًا كلَّ مَنْ شاركَ وأعانَ في إعدادِ هذه المادة
ونَشَرها.





(الكُسُوف) و(الخُسُوف): ذهاب ضوء الشمس أو نور القمر، أو بعضه، وتغيُّره إلى السَّواد؛ فالكُسُوف والخُسُوف كلمتان مترادفتان.

وجاء القرآن بلفظ الخُسُوف، فقال تعالى:
﴿فَإِذَا بَرِقَ الْبَصْرُ ﴿٧﴾ وَخَسَفَ الْقَمَرُ ﴿٨﴾﴾ [القيامة: ٧-٨].

وقيل: الأَفْصَح والأَجُود: أَنَّ الكُسُوفَ للشمس والخُسُوفَ للقمر. وهو المشهور على ألسنة الفقهاء.

وقيل: «الكُسُوف» ذهابُ بَعْضِ الضُّوء والنُّور، و«الخُسُوف» ذهابُ الكُلِّ^(١).

(١) ينظر: المجموع للنووي (٤٣/٥)، ولسان العرب لابن منظور (٦٧/٩)، (٢٩٨)، والمصباح المنير للفيومي (١/١٦٩، ٢/٥٣٣).



الكُسُوفُ والخُسُوفُ، والشَّمْسُ والقَمَرُ،
واللَّيْلُ والنَّهَارُ، والعَوَاصِفُ والْفَيْضَانَاتُ،
والسَّحَابُ والرِّيَّاحُ، والحَرُّ والبَرْدُ، والنُّجُومُ
والأَفْلَاكُ، والزَّلَازِلُ والْبَرَائِكُنُ، كُلُّهَا
مِنَ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى، الدَّالَّةِ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ
وَرَبُوبِيَّتِهِ وَقِيُومِيَّتِهِ، وَعَظِيمِ قُدْرَتِهِ، وَكَمَالِ
تَدْبِيرِهِ، وَاسْتِحْقَاقِهِ لِلْعِبَادَةِ وَحَدَهُ سُبْحَانَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّهُ لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا هُوَ،
وَأَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ مَفْتَقِرُونَ لَهُ، خَاضِعُونَ
لَهُ، لَيْسَ لِلطَّبِيعَةِ فِي ذَلِكَ أَمْرٌ وَلَا قُدْرَةٌ،
مَا أَصَابَنَا مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَنَا، وَمَا
أَخْطَانَا لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَنَا.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَأَخْتِلَافِ أَلْيَلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل
عمران: ١٩٠]، وقال: ﴿وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ
﴿٢٠﴾ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢٠-٢١].

وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

وقال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ
شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا
قَدِيرًا﴾ [فاطر: ٤٤].

**كُسُوفِ الشَّمْسِ وَخُسُوفِ الْقَمَرِ مِنْ
آيَاتِ اللَّهِ الَّتِي تُذَكِّرُنَا بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَهْوَالِ
الْآخِرَةِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا بَرِقَ الْبَصْرُ ﴿٧﴾
وَخَسَفَ الْقَمَرُ ﴿٨﴾ وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ﴿٩﴾ يَقُولُ الْإِنْسَانُ**

يَوْمِذِ أَيْنَ الْمَفْرُوجِ ﴿٧﴾ [القيامة: ٧-١٠]، فَيَجْمَعُ اللَّهُ بَيْنَ
الشمس والقمر يومَ القيامة في الخُسُوف
وإذهاب الضَّوءِ، فَيُخَسَفُ الْقَمَرُ بِذَهَابِ
نُورِهِ، وَتَكْوَرُ الشَّمْسُ فَتُجْمَعُ وَتُلْفَ، ثُمَّ
يُقَذَّفَانِ فِي النَّارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ
كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١].

الشمس والقمر آيتان عظيمتان من آيات
الله تعالى، وَمِنْ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي بِهَا حَيَاةٌ
كثيرةٌ مِنَ الْكَائِنَاتِ، وَهِيَ تَسْتَلْزِمُ دَوَامَ
شُكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي
جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ
لِنَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ
إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ٥]،

وقال: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبِينَ ۗ
وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ ۗ ﴾ [إبراهيم: ٣٣].

وكُسُوف الشمس والقمر فيه تحذيرٌ وتذكيرٌ
بأنَّ هذه النِّعمة قابلةٌ للزوال، وتذكيرٌ
للخَلْقِ بعظيمِ افتقارِهِم إلى الله تعالى وكمالِ
غِنَاهُ سبحانه، فهو الصَّمَدُ، الذي تقصِّدُهُ
جميعُ المخلوقات في جميع حاجاتها وأحوالها
وضروراتها، وهذا يَسْتَوْجِبُ خشيةَ العبادِ
من ربِّهم، وتوقُّعَ نزولِ العذابِ، ورجوعَ
العبادِ إلى ربِّهم بالطاعةِ والتوبةِ والاستِغفارِ.

الكُسُوف والخُسُوف له أسبابٌ حِسِّيَّةٌ
مادِّيَّةٌ وحِكْمٌ إلهيَّةٌ، ولا تعارضُ بين السَّبَبِ
والحِكْمَةِ، والمسلمُ اللبيبُ ذو القلبِ

الحي لا يخلطُ بينهما، ولا يشغله السببُ
الماديُّ عن الحكمة الإلهية، كفعل الماديين
الذين لا يؤمنون بالله تعالى، وينشغلون
بالأسباب الظاهرة عن التفكير في قدرة الله
وحكمته، كما قال تعالى: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا
مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَفْلُونَ﴾ [الروم:
٧]، وقال: ﴿وَكَأَيِّن مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾
[يوسف: ١٠٥].

من حكم الكُسُوفِ والخُسُوفِ: أنها آياتٌ
يخوفُ الله بها عباده، حتى يرجعوا إليه
ويتوبوا، كما قال تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ
إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩].

قَالَ قَتَادَةُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ اللَّهَ يُخَوِّفُ النَّاسَ بِمَا
شَاءَ مِنْ آيَاتِهِ، لَعَلَّهُمْ يُعْتَبُونَ، أَوْ يَذَّكَّرُونَ،
أَوْ يَرْجِعُونَ»^(١).

وقال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ
عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا
وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ أَنْظُرْ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ
لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [الأنعام: ٦٥].

وفي حديث الكُسُوف: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ
لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا
مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ»^(٢).

(١) تفسير الطبري (١٤/٦٣٨).

(٢) رواه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١) واللفظ له.



كَانَ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ
الْكَوَاكِبَ لَهَا أَثَرٌ فِي الْحَوَادِثِ وَالْأَحْوَالِ
الْأَرْضِيَّةِ، وَأَنَّ الْكُسُوفَ يُوجِبُ حُدُوثَ
تَغْيِيرٍ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَوْتٍ عَظِيمٍ أَوْ ضَرَرٍ
وَنَحْوِهِ، فَلَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ،
قَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتِ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ!
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ
وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ
لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا
فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا، حَتَّى يَنْجِلِي»^(١).

فَاعْلَمَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اعْتِقَادٌ بَاطِلٌ،
وَأَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ خَلْقَانِ مُسَخَّرَانِ لِلَّهِ

(١) رواه البخاري (١٠٦٠)، ومسلم (٩١٥).

تعالى، ليس لهما سُلطانٌ في غيرهما، ولا
قُدرة على الدَّفْع عن أنفسهما، وأنَّهما إِنَّمَا
يُنكسِفان بقُدرة الله تعالى وأمره؛ لأنَّهما
آيتان من آيات الله تعالى^(١).

من أسبابِ كُسُوفِ الشمسِ الحسيَّة التي
يُخبرُ بها علماء الفلك والطبيعة: توسُّط
القمر بين الشمس والأرض، فيحُول القمرُ
بينها وبين الأرض، فيحجُب ضوءَها عن
الأرض، إمَّا كلَّه أو بعضه.

وكُسُوفِ القمرِ سببُه الحسيُّ: توسُّط
الأرض بين الشمس والقمر، فتحُول
بينه وبين الشمس؛ لأنَّه يَسْتَمِدُّ نورَه من

(١) ينظر: فتح الباري (٢/٥٢٨).



الشمس، فإذا حالتِ الأرضُ بينه وبين
الشمس ذهبَ نورُه أو بعضُه.

**وهذه الأسباب لا تنفي كون الكُسُوف
والخُسُوف آياتٍ يخوِّفُ اللهُ بها عباده.**

قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميَّة رَحِمَهُ اللهُ: «الزلازل
من الآياتِ التي يخوِّفُ اللهُ بها عباده، كما
يخوِّفهم بالكُسُوفِ وغيره من الآيات.

والحوادثُ لها أسبابٌ وحِكمٌ، فكونها آيةً
يخوِّفُ اللهُ بها عباده هي من حكمة ذلك»^(١).

وقال شيخنا ابنُ باز رَحِمَهُ اللهُ: «كونها آيةً
تُعرَف بالحساب، لا يَمْنَعُ كونها تخويفاً من
الله جلَّ وعلا، وأنها تحذيرٌ منه سبحانه

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٦٤).

وتعالى، فإنَّه هو الذي أجرى الآيات، وهو الذي ربَّب أسبابها، كما تطلُّع الشمس وتغرُّب في أوقاتٍ معيَّنة، وهكذا القمر والنجوم، وكلُّها آياتٌ من آياتِ الله سبحانه وتعالى، فكون الله جعلَ لها أسباباً - كما ذكر الفلكيُّون - يَعْرِفُونَ الخُسُوفَ بها، لا يمنع من كونها تخويفاً وتحذيراً من الله عزَّ وجلَّ، كما أنَّ آياته المشاهدة - من شمس وقمر ونجوم وحرٌّ وبرد - كلُّها آيات فيها التخويف والتحذير من عصيان الله على هذه النعم، وأنَّ يحذروه وأنَّ يخافوه وأنَّ يخشوه سبحانه، حتى يستقيموا على أمره، وحتى يدعُوا ما حرَّم عليهم»^(١).

(١) فتاوى ورسائل الشيخ ابن باز (٣٠/٢٩٠).

الكُسُوف والخُسُوف له أوقاتٌ مقدَّرة،
وقد أجرى الله تعالى العادة أنَّ الشمس لا
تُكسَف إلا وقتَ استِسْرار القمر (اختفائه)،
وأنَّ القمر لا يُخسَف إلا وقتَ الإبْدار^(١):

فكُسُوفُ الشمس لا يحصل إلا في آخر
الشهر الهجريّ (يوم ٢٨ أو ٢٩ إذا كان
الشهر ناقصًا، أو يوم ٢٩ أو ٣٠ إذا كان
الشهر تامًّا).

وخُسُوفُ القمر لا يحصل إلا في ليالي
الإبْدار - الليالي البيض - (ليلة ١٣ أو ١٤
أو ١٥).

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٤/٢٥٥)، والشرح الممتع لابن عثيمين
(١٧٤/٥).

لا بأس بِنِسْبَةِ الكُسُوفِ والخُسُوفِ
والزلازلِ وغيرها إلى أسبابها، كأن يُقال:
سَبَبُ الكُسُوفِ كذا، وَسَبَبُ الزلزالِ كذا
وكذا، مع الحذر من الغفلة عن حِكْمَتِهَا،
وعن خالقِها ومدبِّرِها ومقدِّرِها سبحانه
وتعالى؛ فإنَّ تدبُّرَ ذلك يُحدِثُ في القلب
من الخوفِ والخشية والإِنابة ما يُحِبُّهُ اللهُ
ويرضاه.

الكُسُوفُ والخُسُوفُ والزلازلِ وغيرها
من الآيات، هي في الأصل تخويفٌ من الله
تعالى لعباده، وتحذيرٌ لهم، وتذكيرٌ بالرجوع
إلى الله تعالى، لكن قد يكونُ هذا التَخويفُ
لعقوبةٍ انعدت أسبابها بالمعاصي؛ ولهذا

أَمَرَ النَّاسَ عِنْدَ الْكُسُوفِ بِالْفَزَعِ إِلَى الصَّلَاةِ
وَالصَّدَقَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَالِدُعَاءِ؛ لِئَلَّا تَقَعَ
هَذِهِ الْعُقُوبَةُ الَّتِي أَنْذَرَ اللَّهُ بِهَا وَخَوْفَ
بِالْكُسُوفِ وَالزَّلَازِلِ وَنَحْوِهَا؛ مِمَّا يَدُلُّ
عَلَى أَنَّهُ إِنْذَارٌ وَتَخْوِيفٌ لِعُقُوبَاتٍ انْعَقَدَتْ
أَسْبَابُهَا (١).

ففي الحديث: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛
فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ» (٢).

وفي حديثٍ آخَرَ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ؛ فَادْعُوا
اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا» (٣).

(١) ينظر: مفتاح دار السعادة لابن القيم (٢/١٤١١)، وفتاوى ابن عثيمين

(١٦/٣٢٠)، وفتاوى نور على الدرب.

(٢) رواه البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).

(٣) رواه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١).

يُسْتَحَبُّ عِنْدَ حُدُوثِ كُسُوفِ الشَّمْسِ أَوْ
خُسُوفِ الْقَمَرِ: الْفَزَعُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَالِدُّعَاءِ
وَالْتَضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالتَّكْبِيرِ، وَالصَّدَقَةِ،
وَالْفَزَعِ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَالِاسْتِغْفَارِ، وَالتَّعَوُّذِ
بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى بِمَا اسْتَطَاعَ؛ حَتَّى يَنْجَلِيَ الْكُسُوفُ أَوْ
الْخُسُوفُ.

وبهذا جاءتِ الأحاديثُ الصحيحة:

فقد قال النبي ﷺ عَنْ الشَّمْسِ
وَالْقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا
يُخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا
رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»^(١).

(١) رواه البخاري (١٠٤٧)، ومسلم (٩٠١).

وفي رواية: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ؛ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَصَلُّوا، وَتَصَدَّقُوا»^(١).

وفي رواية: «ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»^(٢)، وبُوبَ عَلَيْهِ البخاري: «باب: التَّعَوُّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُسُوفِ»^(٣).

وفي حديثٍ آخَرَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِيكُمْ»^(٤).

وفي حديثٍ آخَرَ: «هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي

(١) رواه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١).

(٢) رواه البخاري (١٠٥٠).

(٣) قيل في مُنَاسَبَةِ ذَلِكَ: لِأَنَّ ظُلْمَةَ الْكُسُوفِ إِذَا عَمَّتِ الشَّمْسَ تُشَابِهُ ظُلْمَةَ الْقَبْرِ، فَيُخَافُ مِنْ هَذَا وَهَذَا، فَيَحْصُلُ الِاتِّعَازُ بِالْكَسُوفِ فِي التَّمَسُّكِ بِمَا يَنْجِي مِنَ أَهْوَالِ الْآخِرَةِ. ينظر: فتح الباري لابن حجر (٥٣٨/٢)، وإرشاد الساري للقسطلاني (٢٧٥/٢).

(٤) رواه البخاري (١٠٤٠)، ومسلم (٩١١).

يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ،
وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ
شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ
وَاسْتِغْفَارِهِ»^(١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ: «وفيه النَّدْبُ
إلى الاستغفار عند الكُسُوف وغيره؛ لأنه
مما يُدْفَعُ بِهِ الْبَلَاءُ»^(٢).

وفي حديث أساء رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ»^(٣).

[العتاقة]: عتق الرِّقَاب. وفيه تنبيهٌ بالأعلى على الأدنى،
للمُسَارعة إلى جميع أفعال البرِّ - حسب الطاقة -، والتوقِّي
من النار بما يُسْتَطَاع من الطاعات].

(١) رواه البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).

(٢) فتح الباري (٥٤٦/٢).

(٣) رواه البخاري (١٠٥٤).

من الغفلة العظيمة: تحوُّل ظاهرة الكُسُوف
والخُسُوف إلى مناسبةٍ للهو واللَّعب! والفرعُ
إلى المناظير والنظَّارات لمراقبة الكُسُوف أو
الخُسُوف، والانشغال بذلك، وترك الفرع
إلى الصلاة والدُّعاء والاستِغفار!

كُسُوف الشمس وخُسُوف القمر فرصةٌ
عظيمةٌ لإحياء عبادة الخوف من الله تعالى.

وقد ذكر الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ النَّاسَ
إِلَى وَقْتٍ قَرِيبٍ كَانَ إِذَا حَصَلَ كُسُوفٌ
خَافُوا خَوْفًا شَدِيدًا وَأَصَابَهُم الْفَرَعُ،
وَأَسْرَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ خَائِفِينَ مَذْعُورِينَ^(١).

(١) ينظر: الشرح الممتع (٥/١٧٨).

لا بأس لمن عَلِمَ وقتَ الكُسُوفِ أو الخُسُوفِ
أن يتهيأ له ويفرِّغَ وقتَه لذلك، ولا يتنافى
هذا مع الفَزَعِ والخوفِ من الله تعالى لمن
أنارَ الله بصيرتَه.

يُسْتَحَبُّ الفَزَعُ إلى الصلاةِ عند حصولِ
الآياتِ العظيمةِ المُخيفةِ المُفزعَةِ غيرِ
المُعْتَادَةِ، كالكُسُوفِ والخُسُوفِ، والزلازلِ،
والصواعِقِ، والعواصِفِ والرياحِ الشديدةِ
المُخيفةِ المستمرَّةِ، والفيضاناتِ المدمِّرةِ،
ونحو ذلك؛ فالصلاة من أفضلِ الأعمالِ
التي تُسْتَدْفَعُ بها النِّقَمُ والمِحَنُ.

وقد كان النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى»^(١).

(١) رواه أبو داود (١٣١٩)، وحسنه الألباني.



صلاة الكُسُوف سنة مؤكَّدة، يُكره تركُّها،
وهي أكَّدُ صلاة التطوُّع عند كثيرٍ من العلماء،
وهي ثابتةٌ بسُنَّةِ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفعلية
والقولية؛ فقد فعلها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأمرَ بها.

وذهبَ بعضُ أهل العلم إلى أنَّها واجبة^(١)،
وقال ابنُ القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وهو قول قويٌّ
جدًّا»^(٢).

وقال بعضهم: هي فرضٌ كفاية^(٣)، وقال
الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: هو أقلُّ ما يُقال
فيها، واختارَ أنَّها واجبةٌ إمَّا على الأعيان
أو على الكفاية^(٤).

(١) ينظر: بدائع الصنائع للكاساني الحنفي (١/ ٢٨٠)

(٢) كتاب الصلاة (ص ٣٤).

(٣) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي الحنبلي (٢/ ٤٤٣).

(٤) ينظر: الشرح الممتع (٤/ ٨).

تُشْرَعُ صَلَاةُ الْكُسُوفِ لِكُسُوفِ الشَّمْسِ
بِلا خِلاَفٍ، وَلِخُسُوفِ الْقَمَرِ عِنْدَ أَكْثَرِ
أَهْلِ الْعِلْمِ^(١)، وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ
سَاوَتْ بَيْنَ الْكُسُوفَيْنِ؛ فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ
مَيِّتٍ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا»^(٢)،
فَأَمَرَ بِالصَّلَاةِ لِهَمَا أَمْرًا وَاحِدًا.

لَمْ يَصَلِّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْكُسُوفِ إِلَّا
مَرَّةً وَاحِدَةً بِالْمَدِينَةِ، لَمَّا كُسِفَتِ الشَّمْسُ
صَبَاحًا، يَوْمَ وَفَاةِ ابْنِهِ إِبرَاهِيمَ، فِي السَّنَةِ
الْعَاشِرَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ^(٣).

(١) ينظر: المغني لابن قدامة (٣/ ٣٢١)، والمجموع للنووي (٥/ ٤٤).

(٢) رواه البخاري (١٠٤٠)، ومسلم (٩١١).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى (١٨/ ١٧)، وزاد المعاد لابن القيم (١/ ٤٣٩)،

وتوضيح الأحكام من بلوغ المرام للبسام (٣/ ٦٠).

تُشْرَعُ صَلَاةُ الْكُسُوفِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فِي
الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فِي الْمَسَاجِدِ وَالْبُيُوتِ، جَمَاعَةً
وَفُرَادَى، وَفَعَلَهَا فِي الْمَسَاجِدِ (لَا الْمَصَلَّى)
جَمَاعَةً أَفْضَلَ؛ لِفِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

لَا تُشْرَعُ صَلَاةُ الْكُسُوفِ إِلَّا إِذَا تَحَقَّقَ
وَقُوعُ كُسُوفِ الشَّمْسِ أَوْ خُسُوفِ
القَمَرِ عِيَانًا، لَا بِمَجْرَدِ الْحِسَابَاتِ
الْفَلَكَيَّةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّقَ الْأَمْرَ
بِالصَّلَاةِ بِرُؤْيَا الْكُسُوفِ وَوُجُودِهِ لَا
بِالْعِلْمِ بِهِ وَبِالْخَبَرِ مِنْ أَهْلِ الْحِسَابِ
بَأَنَّهُ سَيَقَعُ^(١)؛ فَقَالَ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٤/٢٥٨)، وفتاوى ابن باز (١٣/٣٠)،
والشرح الممتع (٥/١٨٠، ٢٢٣).

مِنْ ذَلِكَ؛ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ
وَاسْتِغْفَارِهِ»^(١).

إِذَا وَقَعَ الْكُسُوفُ أَوْ الْخُسُوفُ فِي بَلَدٍ؛ فَلَا
يُشْرَعُ لِأَهْلِ الْبِلْدَانِ الْآخَرَى الصَّلَاةَ إِلَّا إِذَا
وَقَعَ عِنْدَهُمْ^(٢).

لَا يُسَنُّ لِصَلَاةِ الْكُسُوفِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ،
لَكِنْ يُسَنُّ أَنْ يُنَادَى لَهَا بِ: «الصَّلَاةُ
جَامِعَةٌ» - مَرَّةً أَوْ أَكْثَرَ حَتَّى يَظَنَّ أَنَّهُ أَسْمَعَ
النَّاسَ -، لَيْلًا أَوْ نَهَارًا؛ لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ

(١) رواه البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).

(٢) ينظر: فتاوى ابن باز (٣١ / ١٣).

على عهدِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِيَ: إِنَّ
الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ^(١).

صلاة الكُسُوف ركعتان، يُجَهَّرُ الإمامُ فيها
بالقراءة - سواءً كانت الصلاة ليلاً أو
نهاراً-، في كلِّ ركعةٍ: قراءتان وركوعان
وسجودان:

فيقرأ الفاتحة وسورةً طويلةً، ثم يركع
ركوعاً طويلاً، ثم يرفع من الرُّكُوع فيُطِيلُ
القيام.

ثم يقرأ الفاتحة وسورةً أقصرَ من الأولى،
ثم يركع ركوعاً أقلَّ من الأول، ثم يرفع.

(١) رواه البخاري (١٠٥١)، ومسلم (٩١٠).

ثم يسجد سجدتين طويلتين، الأولى أطول
من الثانية، ويُطيل الجلوسَ بينهما.
ثم يقوم ويأتي بالركعة الثانية على صفة
الأولى، إلا أنها أخفُّ منها.
ثم يتشهد ويُسلم.

يُسَنُّ تطويلُ القيامِ والرُّكُوعِ والسُّجُودِ في
صلاة الكُسُوفِ، وتطويلُ باقي أركانها،
هذا إذا كان وقتُ الكُسُوفِ أو الخُسُوفِ
طويلاً، وإلا فيُطيل على قدره^(١).

ففي حديث أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فَصَلِّ

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٤/٢٦٠)، والإنصاف للمرداوي (٢/٤٤٢)،
وفتاوى ابن عثيمين (١٦/٣٢٢).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ
رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ»^(١).

وفي حديث أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

«فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ، فَقَامَ

فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ

قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ،

ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ

الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ

فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي

الْأُولَى»^(٢).

(١) رواه البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).

(٢) رواه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١).

ليس لصلاة الكسوف سُورٌ معيَّنة
يُستَحَبُّ القراءةُ بها، فمهما قرأ به جازاً،
سواء كانتِ القراءةُ طويلةً أو قصيرةً^(١)،
ولا بأس بالقراءة من المصحف لمن لم يكن
حافظاً.

أصحُّ الروايات وأشهرها في صلاة
الكُسُوفِ: أنَّها ركوعانٍ في كلِّ ركعة، وقد
حكم كبار الأئمة النُّقاد - كالإمام أحمد
والبخاريّ والشافعي - على الروايات
الأخرى بالشُّذوذ والخطأ والوهَم من
الرُّواة (كرواية «ثلاثة ركوعات» و«أربع

(١) ينظر: المغني (٣/٣٢٢)، والمجموع (٥/٤٧).

ركوعات» وغيرها)، فلا تجوز الزيادة على ركوعين في الركعة^(١).

**يُحْضَلُ أَصْلُ السُّنَّةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ
بِرُكْعَتَيْنِ كَسَائِرِ النُّوَافِلِ، فَهَذَا مَجْزِيٌّ
وَيَكُونُ تَارِكًا لِلْأَفْضَلِ، فَالْقِيَامُ الثَّانِي
وَالرُّكُوعُ الثَّانِي سُنَّةٌ لَا يَلْزِمُهُ الْإِتْيَانُ بِهِ^(٢).**

**يَبْدَأُ وَقْتُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ مِنْ ظُهُورِ
الْكُسُوفِ أَوْ الْخُسُوفِ إِلَى زَوَالِهِ بِالْكَلِيَّةِ،
وَيَبْدَأُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ أَوَّلِ الْإِنْكَسَافِ وَلَا
يَنْتَظِرُ حَتَّى يَسْتَمَّ الْكُسُوفَ أَوْ الْخُسُوفَ.**

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (٦/١٩٨)، ومجموع الفتاوى (٢٤/٢٥٩)،
وزاد المعاد لابن القيم (١/٤٣٦)، وإرواء الغليل للألباني (٣/١٣٢).
(٢) ينظر: المجموع للنووي (٥/٦٣)، والإنصاف للمرداوي (٢/٤٤٨)،
والشرح الممتع (٥/١٩٧).

ففي الحديث: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا، حَتَّى يَنْجَلِيَ»، وفي رواية: «حتى تنكشف»^(١).

وفي حديثٍ آخر: «فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا، حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ»^(٢).

فجعل الانجلاء غايةً للصلاة، ولأنَّ الصلاة إنَّما سُنَّتْ رغبةً إلى الله في ردِّ ضوء الشمس أو القمر، فإذا حصل ذلك حصل مقصود الصلاة^(٣).

(١) رواه البخاري (١٠٦٠)، ومسلم (٩١٥) - والرواية الثانية له -.

(٢) رواه البخاري (١٠٤٠)، ومسلم (٩١١).

(٣) ينظر: المغني لابن قدامة (٣/٣٣٠).

إذا انجلتِ الشمسُ أو القمرُ قبل أن يصلِّي؛
فقد فاتَ وقتُها ولا تُقضى - بالاتفاق -؛
لأنَّها سُنَّةٌ فاتَ محلُّها، وهي من ذوات
الأسباب، فهي مقرونةٌ بسببٍ قد زالَ
- وهو الكُسُوف أو الخُسُوف - فزالت
مشروعيتها، وقد حصلَ المقصودُ من
الصلاة وهو التجلِّي^(١).

إذا انجلتِ الشمسُ أو القمرُ وهو في
الصلاة؛ أتمَّها - بلا خلاف - على صفتها
المشروعة، وخفَّفها، سواء كان في القيام
الأول أو الثاني^(٢).

(١) ينظر: المغني (٣/٣٣٠)، وفتح الباري (٢/٥٢٨)، والشرح الممتع (٥/١٩٠).

(٢) ينظر: المغني (٣/٣٣٠)، والمجموع (٥/٥٤)، والإنصاف (٢/٤٤٥).

إذا استترتِ الشمسُ أو القمرُ بالسَّحابِ
وهما مُنكسِفان، وشكَّ في الانجلاء؛ صلِّ؛
لأنَّ الأصلَ بقاءُ الكُسُوفِ.

وإذا كانتِ الشمسُ تحتِ السَّحابِ وشكَّ
هل كُسيَتْ؛ لم يُصلِّ -بلا خلاف-؛ لأنَّ
الأصلَ عدمَ الكُسُوفِ^(١).

إذا حصلَ كُسُوفٌ، ثم تلبَّدتِ السماءُ
بالغيومِ؛ فلا بأسَ بالرجوعِ إلى علماءِ الفلكِ
في وقتِ التجليِّ؛ لأنَّه ثبتَ بالتجارِبِ أنَّ
قولهم مُنضِبٌ^(٢).

(١) ينظر: المغني (٣/ ٣٣٠)، والمجموع (٥/ ٥٤).

(٢) ينظر: الشرح الممتع (٥/ ١٨٩).

إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ كَاسِفةً، أَوْ طَلَعَتِ عَلَى
القَمَرِ وَهُوَ خَاسِيفٌ؛ لَمْ يُصَلِّ؛ لِأَنَّهُ قَدْ
ذَهَبَ وَقْتُ الْإِنْتِفَاعِ بِنُورِهِمَا^(١).

٣٤

إِذَا فَرَّغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَلَمْ يَنْجَلِ الْكُسُوفُ
أَوْ الْخُسُوفُ؛ فَلَا يُشْرَعُ تَكَرُّرُ الصَّلَاةِ،
وَإِنَّمَا الْمَشْرُوعُ: الْإِشْتِغَالُ بِالذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ
إِلَى أَنْ يَتَجَلَّى وَيُنْكَشِفَ مَا بِهِمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ^(٢).

٣٥

تُذْرَكُ الرَّكْعَةُ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِإِدْرَاكِ
الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ مِنْ كُلِّ رَكَعَةٍ (لِأَنَّهُ هُوَ رُكْنُ

٣٦

(١) ينظر: المغني (٣/ ٣٣٠)، والإنصاف (٢/ ٤٤٦).

(٢) ينظر: المغني (٣/ ٣٣١)، والمجموع (٥/ ٥٤)، ومجموع الفتاوى

(٢٤/ ٢٦٠)، وفتاوى ابن باز (١٣/ ٤٣).

الصلاة)، فَمَنْ فاتته ركعةٌ قضاها - بعدَ

سلام الإمام - بركوعين وسجودين.

وقيل: الرُّكوعان كالرُّكوع الواحد، فَمَنْ

أدرك أحدهما فقد أدرك الجميع^(١).

إذا أدرك المسبوقُ بعضَ صلاة الإمام،

وسلم الإمام؛ قام وصلى بقيتها، سواء

تجلى الكُسُوف أم دام، فإذا لم يكن قد تجلى

أتمها طويلاً، وإلا أتمها خفيفةً^(٢).

(١) ينظر: المغني (٣/٣٣٢)، والمجموع للنووي (٥/٦١)، والذخيرة

للقرافي (٢/٤٣٠)، والإنصاف للمرداوي (٢/٤٤٨)، والشرح

الممتع (٥/١٩٧).

(٢) ينظر: المجموع للنووي (٥/٦١).



صلاة الكُسُوف من ذواتِ الأسباب؛
فيُشَرَع -على الراجح- صلاتُها في أوقات
الكرَاهة (مثل: بعد صلاة العصر وبعد
صلاة الفجر) (١).

إذا اجتمعَ وقتُ الكُسُوف مع صلاة
الفريضة؛ قُدِّمَتِ الفريضةُ بكلِّ حالٍ -وإنْ
خيفَ من فواتِ الكُسُوف-؛ لأنَّها سُنَّةٌ،
ومنعًا للمشقة على الناس بالزامهم انتظارَ
الصلاة الواجبة، وفيهم الضعيف والكبير
وذو الحاجة (٢).

(١) ينظر: فتاوى ابن باز (١٣/٤٢).

(٢) ينظر: المغني لابن قدامة (٣/٣٣١)، وفتاوى ابن عثيمين (١٦/٣٠٧).

إذا شرعَ في صلاة الكُسُوف قبل دخول وقت الفريضة، ثم دخلَ وقتُ الفريضة: فإن ضاقَ وقتُ الفريضة وجبَ عليه التخفيفُ ليصلِّيها في الوقت، وإن اتسعَ الوقت استمرَّ في صلاة الكسوف^(١).

إذا اجتمعَ وقتُ الكُسُوف مع الوتر أو التراويح أو الجِنَازة؛ بدأ بها يخشى فواته. فإن تساويا في خشية الفوت؛ قدّم الأوكَدَ منها؛ فتقدّم الجِنَازة على الكُسُوف، ويقدّم الكُسُوف على صلاة الراتبة والوتر والتراويح^(٢).

(١) ينظر: الشرح الممتع (٥/ ١٩٠).

(٢) ينظر: المغني لابن قدامة (٣/ ٣٣١).

يُسَنُّ لِلْإِمَامِ أَنْ يَخْطُبَ بَعْدَ الصَّلَاةِ خُطْبَةً
وَاحِدَةً، يَعِظُ فِيهَا النَّاسَ، وَيُرَقِّقُ بِهَا
قُلُوبَهُمْ، وَيَذَكِّرُهُمْ بِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ
وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَيَحْذِرُهُمْ
مِنَ الْأَسْبَابِ الْمَوْجِبَةِ لِدُخُولِ النَّارِ،
وَيَأْمُرُهُمْ بِالْإِكْتِسَابِ مِنَ الدُّعَاءِ وَالِاسْتِغْفَارِ
وَذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّدَقَةِ وَالتَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ
الْقَبْرِ.

وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ
فِي خُطْبَةِ الْكُسُوفِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ،
ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ
آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَحْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ،
فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا
وَتَصَدَّقُوا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ

مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِي عَبْدُهُ أَوْ
تَزِنِي أُمَّتُهُ! يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ
مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا،
أَلَّا هَلْ بَلَّغْتُ»^(١).

ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّانَا فِي خُطْبَةِ الْكُسُوفِ
وَحَذَّرَ مِنْهُ، وَذَكَرَهُ هَذِهِ الْكَبِيرَةَ بِخُصُوصِهَا
فِيهِ سُرٌّ بَدِيعٌ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ: فَظُهُورُ الزَّانَا مِنْ
أَمَارَاتِ خَرَابِ الْعَالَمِ، وَهُوَ مِنْ أَشْرَاطِ
السَّاعَةِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «مِنْ أَشْرَاطِ
السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ،
وَيُظْهَرَ الزَّانَا...»، وَفِي رَوَايَةٍ: «وَيَفْشُو

(١) رواه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١) - وزيادة «ألا هل بلغت» له
وحده -.

الزُّنَا»^(١)، وقد جَرَّتْ سُنَّةُ اللَّهِ سبحانه في خَلْقِهِ: أَنَّهُ عِنْدَ ظُهُورِ الزُّنَا يَغْضَبُ اللَّهُ سبحانه وتعالى ويشتدُّ غَضَبُهُ، فلا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لَغَضَبِهِ فِي الْأَرْضِ أَثْرٌ وَعَقُوبَةٌ.

قال عبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ما ظهر الرِّبَا والزُّنَا في قريةٍ إِلَّا أَذِنَ اللَّهُ بِإِهْلَاكِهَا»^(٢).

مَعْرِفَةُ أَوْقَاتِ الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ - وَكُونِهَا
جَزْئِيَّةٌ أَوْ كَلِّيَّةٌ -، وَنَزُولِ الْأَمْطَارِ، وَحُدُوثِ
الزَّلَازِلِ، وَهَبُوبِ الرِّيَّاحِ، وَأَحْوَالِ الطَّقْسِ،
وَالْبَحْثِ عَنِ ذَلِكَ وَتَوَقُّعِهِ؛ لَا يَدْخُلُ فِي
التَّنْجِيمِ أَوْ ادِّعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ؛ لِأَنَّهَا تُبْنَى



(١) رواه البخاري (٨١)، ومسلم (٢٦٧١) - والرواية الثانية له - .

(٢) ينظر: الداء والدواء لابن القيم (ص ٣٧٩).

على أمورٍ حَسِيَّةٍ وَتَجَارِبٍ، وَنَظَرَ فِي سُنَنِ
اللَّهِ الْكُونِيَّةِ، فَتُصِيبُ تَارَةً وَتُخْطِئُ أُخْرَى،
وَلَيْسَ فِيهَا اعْتِقَادٌ أَنَّ لِلنُّجُومِ تَأْثِيرًا فِي
الْأَحْوَالِ الْأَرْضِيَّةِ.

وَلَا يُنَافِي ذَلِكَ كَوْنَ الْكُسُوفِ أَوْ الْخُسُوفِ
أَوْ الزَّلَازِلِ آيَةً مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي
يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ، لِيَرْجِعُوا إِلَى رَبِّهِمْ
وَيَسْتَقِيمُوا عَلَى طَاعَتِهِ^(١).

يُسْتَحَبُّ عِنْدَ حُصُولِ الْكُسُوفِ وَالْخُسُوفِ
وَالزَّلَازِلِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ:
التَّضَرُّعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِنَابَةُ إِلَيْهِ،

(١) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة (١/٦٣٤، ٦٣٥، ٨/٣٢٣)، والقول المفيد لابن عثيمين (١/٥٣١).

والإقلاع عن المعاصي، والمبادرة إلى التوبة
- وهذا واجب في كل وقت -، والاستغفار،
والإلحاح إليه بالدُّعاء، والذُّكر، والصَّدقة،
وغيرها من الأسباب التي يُستدفعُ بها
العذابُ والنَّقم.

قال الله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ
بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي
عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١]، وقال: ﴿فَلَوْلَا
إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ
لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:
٤٣]، وقال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ
يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣].

يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: «السُّنَّةُ
في أسبابِ الخيرِ والشرِّ: أنْ يَفْعَلَ العَبْدُ عند
أسبابِ الخيرِ الظاهرةِ من الأعمالِ الصالحةِ
ما يَجْلِبُ اللهُ بهُ الخيرَ، وعند أسبابِ الشرِّ
الظاهرةِ مِنَ العباداتِ ما يَدْفَعُ اللهُ بهُ عنه
الشرِّ»^(١).

نَسألُ اللهُ تعالى أنْ يوفِّقنا لما يُحِبُّه ويرضاه
ونعوذُ بهُ سبحانه من الفِتَنِ
ما ظهَرَ منها وما بطن
والحمد لله ربِّ العالمين



(١) مجموع الفتاوى (٣٥/١٧٠).